مررت برجل افضل منه ابوه بجر افضل صفة لرجل على لفظه افضل بالرفع ليكون
خبرا لمبتدا محذوف اى ابوه مبتدا موخرا والجملة فى محل الجر بانها صفة لرجل وكرر من لفظ
لا يعمل فى الظاهر بخلاف المشددة المفتوحة الهمزة اذا خففت على ما تقرر فى محله
ولكن هل يجعل اسم التفضيل فى الظاهر اذا تجرد عن معنى الزيادة وصار بمعنى اسم
الفاعل لان له فعلا [illegible] الفاعل ام لا ذكر العيني ما يؤخذ من شرح الدريدية الا
لغة انه اذا كان [illegible] من فعل متعد فانه ينصب المفعول به عند
البعض كقوله لغا [illegible] من ضل عن سبيله اى غلام من افضل وظهر
على خلافه ولا [illegible] ما ذكرناه اولا وما طرقة الاحتمال
يطلب الاسناد لان [illegible] ما قرر انه منقوض باسم الفاعل الذى
لا مبالغة اذ ليس له فعل [illegible] وبالصفة المشبهة اذ لا فعل لها بعناها
فى الثبوت مع ان كلا منهما يعمل فى الظاهر نحو عمرو ضراب غلامه وخالد حسن
كلامه اجيب عن الاول بان ما كان للمبالغة نحو هو محمول على ما لم يكن للمبالغة
ولولا الحمل لم يعمل وكيف يعمل وهو مع هذا غير جار على الفعل فى الحركات والسكنات
وههنا ذهب الكوفيون الى ان امثلة المبالغة باسرها لا تعمل النصب وان
جاز بعدها منصوب وهو على اضمار فعل تفسره تلك الامثلة وعن الثانى بانها
وان لم يكن لها فعل معناها فى الثبوت لكنها ذكرت بعد اسم الفاعل الذى له فعل فجاءت
فى التثنية والجمع والتذكير والتانيث محمولة عليه بخلاف اسم التفضيل فانه وان
كان كالصفة المشبهة فى عدم الجريان على الفعل فى الحركات والسكنات هو مخالف
لها من جهة ثبوت تلك المشابهة لها وعدم ثبوتها له عند استعماله لمن
الذى هو الاصل وانما لم تثبت تلك المشابهة له وهذه الحالة فلا يحمل على
اسم الفاعل كما حمل عليه وانما لم يحمل به هذه الحالة عليه فلا يحمل عليه فى حالة
الاضافة والتعريف باللام بالطريق الاولى فان قلت لم كان اسم
التفضيل عن اصلا بالتشبه الى احوى به قلت لانهم اجروه مجرى فعل التعجب
لتقربه

لتقربه فى المعنى فلم يتبوه الا ما يبنى منه عالما فلما استعمل من مواقعاله فى لزوم
الافراد والتذكير استعماله على هذا الوجه هو الاصل وانما قلنا غالبا لان من
الافعال ما يمتنع بناء فعل التعجب منه ويجوز بناء افعل التفضيل منه قالوا
زيد اليوم من عمرو وقم يقولوا ما انومه و[illegible] الشارحين ان اصل
استعماله ان يكون معه وعلامة ما مر عنه [illegible] قطعية دلالته على
المفضل عليه اذا تقرر هذا فنقول [illegible] بيلة الكل التى عن
بعضها وصدقها وذكر شرائطها الت[illegible] تفضيل فيها الرفع
فى مظهر ثلاث الاول ان يكون با[illegible] فى الاعراب
على شئ ويكون فى المعنى صفة لذلك [illegible] من قبيل الصفات
الجارية على غير من هى له وقيل الشرط ان يكون فى اللفظ تابعا لشئ اما بان
يكون صفة له او خبرا عنه او حالا او يكون فى المعنى تابعا لمسبب ذلك الشئ
الثانى ان يكون ذلك المسبب منفصلا عما نسب اليه باعتبارين بان يكون منفصلا
اى تابعا له زيادة المفضل باعتبار ما جرى عليه اسم التفضيل ومفضلا عليه
باعتبار غيره لما قيل من ان تفضيل الشئ على نفسه انما يكون باعتبار امرين
لكل به تعلق بان يكونا حالين له او ظرفين او نحوهما نحو زيد قائما احسن منه قاعدا
وزيد فى المسجد خير منه فى الدار وزيد فى النهار خير منه فى الليل ومنه قوله
صلى الله عليه وسلم ما العمل فى ايام افضل منها فى هذه الايام يعنى ايام العشر واراد
بقوله فيها من الاعمال كما ذكره ابن الملك فى شرح المشارق فلا يرد ان يقال
كيف يكون من تفضيل الشئ على شبهه باعتبارين ولا يخفى عود ضمير منها الى العمل
لكونه مذكرا الثالث ان يكون اسم التفضيل منفيا ولا يعنى يكونه منفيا ان
يكون اداة النفى داخلة عليه بل ان يكون معناه فى سياق النفى نحو ما
عدا زيد على الكلام المفيد به وتوجه النفى عليه كما هو العادة من توجه النفى الى
المفيد نحو ما زيد الا قائم على الكلام المفيد به وتوجه النفى اليه كما هو العادة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)